

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٧١ لسنة ٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛
وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ في شأن السجل الصناعي ؛
وعلى قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية الصادر بالقانون
رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلى قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة
للتنمية الصناعية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم ١٣٦ لسنة ١٩٩٤ في شأن تقييم نسبة
مساهمة خط التجميع للسيارات ؛
وعلى قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠٠٥
في شأن نسبة التصنيع المحلي في صناعة تجميع السيارات ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٣٧١ لسنة ٢٠١٨ في شأن نسبة
التصنيع المحلي في صناعة السيارات وطرق احتسابها ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٣٧١ لسنة ٢٠١٨ في شأن نسبة
التصنيع المحلي في صناعة السيارات وطرق احتسابها .

(المادة الثانية)

يُعاد العمل بأحكام قرار وزير الصناعة والثروة المعدنية رقم ١٣٦ لسنة ١٩٩٤ فى شأن تقييم نسبة مساهمة خط التجميع للسيارات .

كما يعاد العمل بأحكام قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن نسبة التصنيع المحلى فى صناعة تجميع السيارات .

(المادة الثالثة)

تُستبدل عبارة "وفقاً لأحكام قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧" بعبارة "وفقاً للأحكام المنصوص عليها بالمادة (٣) من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه" الواردة فى المادة السابعة من قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠٠٥

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٩/٦/١٦

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار